172162 ـ طلقها ثلاثا وهي حائض

السؤال

دخلت في خلاف مع زوجي و طلبت منه أن يطلقني فأحضر شاهدين و طلقني أمامهما وقال:(طلاق طلاق طلاق) بنية أن يطلقني ثلاث طلقات وكنت في هذا اليوم حائض، وبعد مشاورات مع والداي الذين يتبعان المذهب الحنبلي حيث تعتبر مدة العدة ضرورية وبذلك تحتسب طلقة واحدة، من ناحية أخرى تتبع عائلة زوجي المذهب الحنفي حيث يعتبر هذا الطلاق طلاقا بالثلاثة ونحن الآن في حيرة كبيرة. لقد دعوت الله أن يلهمني الصواب ولكني دائما أرى في الحلم أني لن أستطيع الزواج من أي أحد أخر، ما تفسير هذا الحلم؟ وهل ينبغي أن أتقبل هذا الطلاق وأمضي في طريقي وماذا أفعل في هذا الحلم الذي يراودني؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان زوجك راجع المحكمة ، أو استفتى من يثق به من أهل العلم ، فأفتاه بوقوع الطلاق الثلاث ، فالأمر على ما أُفتي ، ولا تحلين له .

وإذا لم يكن قد استفتى أو راجع المحكمة ، فإن الفتوى المعتمدة عندنا أن الطلاق في الحيض لا يقع ، لا واحدة ولا أكثر ، وأن الطلاق الثلاث ـ لو وقع في الطهر ـ يحسب واحدة . فإذا أخذ زوجك بهذه الفتوى ، أو استفتى بنفسه من يقول بعدم وقوع الطلاق ، بقيتما على نكاحكما ، ولم يقع عليكما شيء من الطلاق .

ولو استفتى من يقول بوقوع الطلاق في الحيض لكن يجعل الثلاثة واحدة ، يكون قد وقع عليك طلقة واحدة وله أن يراجعك ما دمت في العدة .

وينظر جواب السؤال رقم : (72417) و (36580) و (147987) و(96194) ، ففيها فتاوى أهل العلم فيما ذكرنا .

والله أعلم .